

محافظة شمال سيناء

مديرية الطرق والنقل

( دفتر شروط خصوصية رقم (٤) لسنة ٢٠١٥ )

طرح عملية

عملية/ رد الشى لاصله لمسار خط الطرد ٩٠٠ بمشروع  
الصرف الصحى بالعرיש جلسة ٢٠١٥/٤/٥ لعام ٢٠١٥

تاریخ فتح المظاريف : يوم الأحد الموافق ٤ / ٥ / ٢٠١٥ الساعة الثانية عشر ظهرا  
ثمن دفتر الشروط : (٣٣٠) جنية فقط ثلاثة وثلاثون جنيها لا غير شاملة المصارييف الإدارية  
عدد الصفحات التي يضمها الدفتر (١) ورقة بما فيها (١) رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري  
لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمما لهذا الدفتر مع مراعاة التعديلات

رئيس العقود

المشروعات

مدير عام المديرية

( )

( )

مهندس /

محمود احمد بدیر

\* فهرس \*

-----

الموضوع \* رقم الصفحة

- |       |                                 |
|-------|---------------------------------|
| ( ٢ ) | * طريقة تقديم العطاء            |
| ( ٣ ) | * تقديم العطاء                  |
| ( ٤ ) | * موضوع العطاء                  |
| ( ٨ ) | * قائمه بالآلات والمعدات الازمة |
| ( ٩ ) | * ملحوظات قائمه الأثمان         |
|       | * قطاع عرضى للطريق              |
|       | * ملحوظة *                      |

مرفق بالكراسة قائمه أثمان ( توضع فى المظروف المالى )

-----

## طريقه تقديم العطاءات

أ - تقدم العروض في مظروفى (مظروف للعرض الفنى - مظروف للعرض المالى) ويثبت على كل مظروف نوعه من الخارج ويوضعان داخل المظروف ويفصل بطريقه محكمه يوضح عليه نوع العملية وتاريخ جلسة فتح المطاريف . . .  
ب - يحتوى المظروف الفنى على الاتى :-

- ١ - كراسه الشروط والمواصفات .
  - ٢ - التأمين المؤقت بمبلغ وقدره (١٤٢٥٠) بموجب إيصال مورد للخزينة بالمديرية أو خطاب ضمان غير مشروط لمده ثلاثة شهور أو شيك مقبول الدفع سابقه الخبرة والأعمال التي سبق للمقاول تنفيذها .
  - ٣ - بيان المعدات والآلات التي سوف تستخدم في العمليه .
  - ٤ - البيانات الاداريه والقانونية عن مقدم العطاء .
  - ٥ - اصل بطاقة عضويه الاتحاد المصري لمقاولى التشييد والبناء .
  - ٦ - صوره من البطاقة الضريبية - السجل التجارى - بطاقة التأمينات الاجتماعيه -
  - ٧ - شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .
  - ٨ - كل عطاء مقدم من شركه يجب أن يرافقه صوره رسميه من عقد تأسيسها ومن نظامها الاساسى وصوره من عقد الشركة وبيان بأسماء الأشخاص المصرح لها بالتعاقد ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسؤولين مباشره عن تنفيذ شروط العقد وإضفاء الإيصالات وإعطاء المخالفات باسم الشركة ونماذج من إمضاءاتهم .
  - ٩ - برنامج زمني لتنفيذ الإعمال حسب مدة تنفيذ العملية .
- ج - يحتوى المظروف المالى على الاتى :-

قائمه الإثمان ( المرفقة بكراسه الشروط والمواصفات موضحا بها سعر كل وحده والاجمالى بالأرقام والحرروف مع مراعاه نص المادة رقم "٥٥" من اللائحة التنفيذية للقانون رقم "٨٩" لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات واى شروط فنية توضع في المظروف المالى لن يلتفت اليهاولن يعتد بها .

د - يكون تقديم العطاءات والتعاقد وفقا للشروط والقواعد والإجراءات الواردة بالقانون رقم "٨٩" لسنة ١٩٩٨ بشأن المناقصات والمزايدات ولا تحته التنفيذية .

(٣)

## تقديم العطاء

طرح عملية / رد الشئ لأصله لمسار خط الطرد ٩٠٠ لمشروع الصرف الصحى العريش

عام ٢٠١٥

جلسة ٢٠١٥ / ٤

تقبل مديرية الطرق والنقل بالعريش بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاء العملية / بعالية .  
تحدد الساعة الثانية عشره ظهرا يوم الاحد الموافق ٢٠١٥/٤ موعد تقديم العطاءات للعملية  
المذكورة بمقر المديرية الكائن بضاحية السلام خلف سوق الجملة بالعريش طبقا للإعلان عن هذه العملية وما  
نص عليها قانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولاقحته التنفيذية .  
\* مده تنفيذ العقد وغرامه التأخير : -

يلتزم المقاول / الشركة بإنفاذ العمل (مده تنفيذ العملية) ( ستة شهور ) من تاريخ استلام الموقع الى  
المقاول / الشركة بموجب حضر بذلك من قبل المديرية أو خطاب من المديرية بتحديد تاريخ الاستلام .  
ويتم التنفيذ طبقاً لألوبيه المسافات التي تحددها المديرية والالتزام بذلك طول مده التنفيذ .  
\* يلتزم المقاول بإنتهاء تنفيذ الأعمال الموكلة إليه بالإضافة إلى أي زيادات تصدر بها أوامر من المديرية  
بمقتضى ما يكون مخولا لها من حقوق طبقا لما ينص عليه العقد والقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ الخاص بالمزايدات  
والمناقصات ولاقحته التنفيذية .  
\* في حالة تأخر المقاول / الشركة عن تنفيذ الأعمال أو استكمالها فالمديرية الحق في توقيع غرامه التأخير  
المقررة واتخاذ الآجراءات القانونية طبقا لما ينص عليه القانون رقم ١٩٩٨/٨٩ م . ولاقحته التنفيذية .  
\* إيقاف الأعمال بسبب مخالفه الشروط :

من حق المديرية أن توقف كل أو بعض أجزاء العمل التي تتأثر من مخالفه المقاول أو من شروط العقد الى  
أن يتم أزاله أثار المخالفه ولا يحق للمقاول بسبب ذلك الحصول على امتداد في الميعاد أو التعويض

طرح مديرية الطرق والنقل بالعریش في مناقصة عامة جلسة ٢٠١٥ / ٤ / ٥  
طرح عملیه / رد الشی لاصله لمسار خط الطرد ٩٠٠ لمشروع الصرف الصحى بالعریش

وتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمه الأثمان للأعمال الآتيه :-

١. اعمال اتربة حفر وردم او نقل من الموقع لانشاء جسر الطريق + ٢٥ سم والبند شامل الرش بالمياه والدمك حتى الوصول الى المنسوب المطلوب طبقاً لتعليمات المهندس المشرف والفتنة شاملة بالметр المكعب .
٢. اعمال توريد وفرش طبقة اساس سماكة ٢٥ سم مع الرش والدمك لاستخدام المواد الصلبة المتدريجه سن ٦ طبقاً للمواصفات والفتنة شاملة بالметр المسطح .
٣. اعمال انشاء طبقة تشيرب بالاسفلت متوسط التطوير (M0C00 ) بمعدل ٥ راكجم/م² و الفتنة شاملة بالметр المسطح .
٤. بالметр المسطح توريد وعمل طبقة لصق (R0c05 ) على جوانب الاسفلت القديمة وذلك طبقاً للمواصفات الفنية وحسب ارشادات المهندس المشرف .
٥. اعمال و انشاء طبقة سطحية من الخرسانة الاسفلتية على الساخن بسمك لا يقل عن ٥ سم بعد الدلك لاستخدام سن الاحجار الجيرية تدرج ٤ج طبقاً للمواصفات و تعليمات المهندس المشرف والفتنة شاملة بالметр المسطح .

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-  
تعليمات مديرية الطرق والنقل .

- ١- الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ للهيئة العامة للطرق والكباري .
- ٢- الشروط الخصوصية ( لهذا الدفتر ) .
- ٣- توصيات المعامل المركزية للطرق والكباري .
- ٤- القانون رقم "٨٩" لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم "١٣٦٧" لسنة ١٩٩٨ وما يطرأ عليه من تعديلات .
- ٥- الكود المصرى للطرق .

## تسلیم الأعمال

(٥)

\*في حالة صحة النتائج الخاصة بالتجارب على العينات و تكون مطابقة للمواصفات ويحرر محضر استلام الأعمال ابتدائياً ويكون هذا المحضر من ثلاثة صور و يعتمد من مدير المديرية وفي حالة عدم حضور المقاول / الشركة او من ينوب عنه ويسجل ذلك في محضر الاستلام .

\*يلتزم المقاول / الشركة في خلال شهر من تاريخ الاستلام الابتدائي بأخلاء موقع العمل من الآلات والمعدات والمهماة والباقية الناتجة عن العمل وفي حالة عدم القيام بذلك يحق للمديرية القيام بهذه الأعمال على نفقه المقاول / الشركة بدون اعتراض .

\*في حالة ما أسفرت التجارب الخاصة بمعاينة الأعمال عن هذه الأعمال لم تنفذ على الوجه الأكمل طبقاً للشروط والمواصفات يؤجل الاستلام الابتدائي إلى أن يتم القيام بالعمل وفقاً لرأي المديرية ويكون المقاول مسؤولاً عن إزالة الأعمال المخالفة على نفقته الخاصة وأعادة التشغيل للأعمال مرة أخرى طبقاً للمواصفات الفنية المتعارف عليها وفي حالة تقصير المقاول أو الشركة في الأخذ برأي المديرية يحق لها إجراء ما يلزم على نفقه المقاول / الشركة وعلى حسابه وتحت مسؤوليته دون أدنى اعتراض من جانبه .

\*على المقاول / الشركة أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الازمة لإنهاء إجراءات الاستلام الابتدائي للجنة بحيث لا تتأخر اللجنة عن أسبوعان من تاريخ صدور قرار الاستلام .

\*تبدأ مدة الضمان من تاريخ اعتماد لجنه الاستلام الابتدائي وفتح الطريق للمرور بشرط أن تثبت اللجنة المختصة في المحضر الخاص بالاستلام بأنه تم إنتهاء جميع بنود الأعمال وما استخدم من أعمال أخرى وتمت نهائياً و مطابقة للمواصفات الفنية المتعارف عليها .

\*إذا تأخر المقاول / الشركة في إجراءات تنفيذ بدء الاستلام الابتدائي عن المدة المحددة سوف يحتسب بدء فترة الضمان من التاريخ الفعلي للاستلام الذي تحدده لجنه الاستلام الابتدائي .

### تحاليل المعامل والاختبارات المعملية :

\* تجرى المعامل دراسة خصائص المخلوطان الإسفلتية وطبقات الرصف لتحديد خصائصها حسب ما وضعت عنه المواصفات الخاصة بالعملية على نفقه المقاول / الشركة مع تقييم حالة الطريق من الناحية الإنسانية و عمل تقرير بذلك .

\* تقوم اللجنة المشكلة لتسليم الأعمال بالاطلاع على التقرير الوصفي (محضر معاينة) وتقرير المعامل ثم تقييم العملية نهائياً حسبما تصف المواصفات الخاصة للكود المصري مع تقرير الخصومات الازمة ان وجدت وتحديد إمكانية الاستلام من عدمه .  
التقرير النهائي :-

\* تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلاً بنتائج عملها إلى السيد المهندس / مدير المديرية في خلال مدة أقصاها شهر برأسها باستلام العملية استلاماً مؤقتاً أو إرجاء الاستلام لحين عمل إصلاحات معينة بمعرفة المقاول القائم بالتنفيذ .

## حصر الأعمال

---

( ٦ )

- تعد الكميات الواردة بجداول الفئات التقديرية قابلة للزيادة والعجز ولا يقيد إلا نتيجة المراجعة والحساب الختامي لبيان مقدار الأعمال التي تم تنفيذها فعلا على الطبيعة .
- تعتبر الإثمان التي تدفع للشركة / المقاول القائم بالتنفيذ هي على أساس الكميات التي تنفذ فعلا سواء كانت هذه الكميات أقل أو أكثر من الواردة بالمقاييس والرسومات .
  - يقوم المهندس المشرف من قبل المديرية أولا بأول أثناء سير العمل بقياس وحصر الأعمال التي ت被执行 وذلك بالاشتراك مع المقاول أو مندوبه المقيد لدى المديرية ويتم التوقيع بصحة هذه المقاييس والكميات التي تم حصرها فعلا من واقع العمل وفي حالة تخلف المقاول أو مندوبه في الاشتراك بعمل الحصر والقياس بعد أخطاره - يلتزم بالمقاييس والكميات التي تم حصرها بمعرفه جهاز الإشراف المكلف بالعملية ويكون قراره نهائيا .
  - تبدأ مدة الضمان من تاريخ حضر الاستلام الابتدائي وهذه المدة هي "ثلاث سنوات" ويعتبر المقاول / الشركة مسؤولا عن أي عيوب خلال هذه المدة .
  - يلتزم المقاول / الشركة طوال سريان مدة الضمان النهائي بضمانه لكافة الأعمال المنفذة بالعملية
  - تخرج من هذا الالتزام السابق العيوب التي تنشأ نتيجة الحوادث والتلف التي لا يكون مسؤولا عنها أو متسبيا فيها .
  - في حالة حدوث أي خلاف بين لجنه الاستلام والمقاول / أو مندوب الشركة من الناحية الفنية ويكون الحكم لمدير المديرية وله في ذلك أن يعين لجنه لبحث ذلك ،،،
-

## الشروط الخصوصية

(٢)

- يتبع البنود الخاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الإنسانية ببيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير
- المواصفات الإنسانية

أعمال الجسور : بند رقم ٥٢ ومن رقم ٦٢ إلى ٧٤  
أعمال طبقات الأساس : بند رقم ٥٢ ، ٨١ ، ٨٥  
أعمال طبقات الإسفلتية : بند رقم ٥٤ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٥  
الترابة للجسر والأكتاف :-

أ- يصير استلام سطح الجسر الترابي طبقاً للمناسيب التصميمية والرسومات قبل فرش أي طبقة من طبقات الرصف وذلك بعمل ميزانية للجسر والجانبين ويكون المهندس المشرف من قبل المديرية ومهندس المقاول مسؤليه كاملة من تنفيذ هذه الخطوات وعلى أن تقدم هذه الميزانيات مع خاتم العملية طبقات الأساس

أ- يصير استلام سطح كل طبقة طبقاً للمناسيب التصميمية والرسومات قبل فرش أي طبقة تاليه وذلك بعمل ميزانية للمحور والجانبين وتتبع نفس الخطوات كما لتربة الجسر والأكتاف المبين .  
ب- تجرى الاختبارات على مواد الأساس كما يلى :-

- التدرج الحبيبي للمواد
- حد السيولة ومحال اللدونه على الجزء المار من مهزة رقم ٤٠
- الكثافة الجافة على الطبيعة

الطبقات الإسفلتية يتم توريد وفرش الطبقة السطحية تدرج "٤ج" وتجرى الاختبارات الآتية :-

أ- نسبة البتمين للمخلوط الاسفلتي .  
ب- التدرج الحبيبي  
اختبارات المواد والتحاليل .

لا يبدأ العمل في أي بند من بنود العملية إلا بعد إحضار عينات من المواد الموردة للعمل لأجراء الاختبارات المعملية الالزمة وعلى المقاول / الشركة تقديم كافة التسهيلات الالزمة بذلك ودفع التكاليف المقررة لهذه الاختبارات للجهة التي يتم بها الاختبارات المعملية ويتم ذلك بالتنسيق مع جهاز الإشراف .

**الآلات والمعدات الازمة**  
**كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر**

يراعى ما ورد بالبند رقم " ٥١ " من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع  
 إلا بعد معاينه ومعاييره المعدات الواردة والتصریح باستخدامها ..

رقم البند	نوع الاله	رقم البند بالدفتر القياسي	الحد الأدنى للعدد اللازم
أعمال أتربة وإنشاء الجسور وطبقات الأساس	معدات الفرش ونقل الأتربة المحاريث	ماده رقم (٥٢٠١) " " (٥٢٠٢)	واحد من كل نوع ٢
	معدات تنعميم التربة	(٥٢٠٣) " " (٥٢٠٤)	١
	موزعات المياه	(٥٢٠٤) " " (٥٢٠٥)	٢
	مотор جلیدر	(٥٢٠٥) " " (٥٢٠٦)	٢
	معدات دمك التربة	(٥٢٠٦) " " (٥٣٠١)	فقره " ١ " - ١ وحدة
	معدات التوزيع والفرش	(٥٣٠٢) " " (٥٤٠٢)	" ب - ١ " " ج - ١ " " ه - ١ "
أعمال إنشاء الطبقات الاسفلتية	معدات إنشاء الطبقة الاسفلتية	(٥٤٠٢) " " (٥٤٠٣)	فقره ٢-١ ٢-٢
	محطات خلط مركزيه ماكينة فرش المخلوط الاسفلتى	(٥٤٠٣) " " (٥٤٠٤)	١
	هراسات لواري	(٥٤٠٤) " " (٥٤٠٥)	١
		(٥٤٠٥) " " (٥٤٠٦)	واحد من كل نوع ٤
		(٥٤٠٦) " " (٥٤٠٧)	

- يراعى أن هذا الحد الأدنى من الآلات والمعدات الازمة مرتبطة بالبرنامج الزمني الخاص بمدده الإنشاء ولا يقبل العطاء إلا إذا كان مرفقا به برنامج زمني وكشف تفصيلي بالمعدات التي يخصصها المقاول للتنفيذ موضحا به الماركة وسنه الصنع وسعتها وقدرتها
- التفتیش على الورش والمعدات والاجهزه
- يحق للمديرية أو من ينوب عنها المرور في أي وقت لمعاينه المعدات والآلات التي تستخدم في تنفيذ بنود الأعمال .

- ١- رقم كل بند من بنود الموجز في قائمه الاتهام يوضح بنفس الرقم في البيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- ٢- العملية غير قابلة للتجزئة
- ٣- آخر موعد لتقديم العطاءات الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الاحد الموافق ٤ / ٥ / ٢٠١٥ هو الميعاد المحدد لفتح المطاريف .
- ٤- كل ما يدون خارج قائمه الاتهام لا يلتفت إليه واي شروط فنية توضع مع قائمه الاتهام لا يلتفت إليها .
- ٥- المواد التي تستعمل في بنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة تماما للمواصفات الموضحة بـ دفتر الشروط والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكباري طابعه ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- ٦- يتلزم المقاول ان يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينة بالكشف الخاص بالآلات والمعدات .
- ٧- للمديرية الحق في زيادة أو نقص ٢٥٪ من اجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمه الاتهام وليس للمقاول الحق بالاعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة هذه الزيادة أو النقص ويجوز للمديرية استحداث اي بند غير موجود بقائمه الاتهام طبقا للقانون حسب الاسعار السائدة في وقت تنفيذ العملية ولا يجوز تعديل اي بند بالزيادة أو النقص أو التعديل لنوعية المواد المستخدمة في تشغيل الأعمال إلا بأمر كتابي من المديرية بعد اعتماده من السيد المهندس مدير المديرية .
- ٨- المديرية غير مسؤولة ولا تتحمل أي إتاوات أو أي رسوم تفرضها أي جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أي مسمى نتيجة لاستخدامها الاتربه ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل المديرية أي زيادة نظرا لأجور العمالة وليس لها الحق في المطالبة بأي فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت بها قرارات سيادية .
- ٩- الأسعار التي يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط والمواصفات الموضحة بالدفتر وأي تعديل بالشروط والمواصفات الواردة بقائمه الاتهام وكراست الشروط لا يلتفت إليها .
- ١٠ - على المقاول أن يقدم بطاقة فنات التحليلية الخاصة ببنود الأعمال الإجمالية سواء بالметр المسطح أو بالمترا المكعب
- ١١- كل عطاء لا يكون مصحوبا بالتأمين المؤقت الذي نص عليه في دفتر الشروط كاملا يصير إهماله ولا يلتفت إليه .
- ١٢- يتلزم المقاول بتنفيذ أعمال متكاملة بقيمة الاعتمادات المالية المتاحة للعملية خلال السنة المالية وحسب المدة المكلفت بها
- ١٣- استبعاد شروط المدد الإضافية في حالة عدم السداد بعد ١٥ يوم من تقديم المستخلص للوحدة الحسابية .
- ١٤- على المقاول تقديم البرنامج الزمني لتنفيذ بنود العملية المطروحة .
- ١٥- يتلزم المقاول أو الشركة بدفع ضريبة المبيعات أو أي ضرائب أخرى حالياً أو مستقبليه من مستحقاته واجبه الصرف .
- ١٦- تلتزم الشركة / المقاول بتدبير سيارة ركوب تكون تحت تصرف جهاز الإشراف وتتحمل الشركة / المقاول بكافة المصارييف المباشرة وغير المباشرة لتوفير هذه السيارة للمرور على الأعمال وفي حالة الضرورة وطبقا لطلب المديرية وطبيعة الأعمال المنفذة على زيادة عدد مرات المرور والمتابعة يتلزم المقاول / الشركة بدفع غرامة ١٥٠ جنيهها فقط مائة وخمسون جنيها لا غير عن كل يوم .
- ١٧- يتلزم المقاول/شركة بتعيين مهندس نقابي حاصل على بكالوريوس هندسه يكون له خبره في مجال الطرق لا تقل عن ( خمس سنوات) وأن يكون لا يعمل بالحكومة أو قطاع الأعمال العام أثناء الإشراف على العملية وإذا قصر في استخدام أو تعينه أو استبداله بأخر خلال ستة أيام من تاريخ أخطاره بكتاب موصى عليه أو بأي طريقه أخرى يتلزم المقاول/ الشركة بدفع غرامه ( ١٠٠ جنية ) فقط مائة جنيها عن كل يوم يمر دون تواجد المهندس في موقع العملية وذلك بناء على كتاب من جهاز الإشراف المكلف من قبل المديرية .
- ١٨- يتم تهو الأعمال طبقا لاعتماد المخصص للعملية قبل نهاية السنة المالية .

# محافظة شمال سيناء

## مديرية الطرق والنقل

\*\*\*\*\*

### \*قائمة اثمان \*

لعملية/ رد الشى لاصله لمسار خط الطرد ٩٠٠ لمشروع الصرف الصحى بالعرish  
جلسة ٢٠١٥/٤/٥

البند	بيان الأعمال	الكميه	سعر الوحدة	الاجمالى
١	أعمال أتربة حفر وردم أو نقل من الموقع لإنشاء جسر الطريق+/-٢٥ سم والبند شامل الرش بالمياه والدمك حتى الوصول الى المنسوب المطلوب طبقاً لتعليمات المهندس المشرف والفئة شامله بالметр المكعب .	١٩١٤		
٢	أعمال توريد وفرش طبقة أساس سماكة ٢٥ سم مع الرش والدمك باستخدام المواد الصلبة المتدرجة سن ٦ طبقاً للمواصفات و الفئة شاملة بالметр المسطح	٦٣٠٠		
٣	أعمال إنشاء طبقة تشريب بالإسفلت متوسط التطوير ( M.C.O ) بمعدل ١٥ كجم/م٢ و الفئة شاملة بالметр المسطح .	٦٣٠٠		
٤	بالметр المسطح توريد و عمل طبقة لصق ( R0C05 ) على جوانب الاسفلت القديمة وذلك طبقاً للمواصفات الفنية و حسب ارشادات المهندس المشرف .	٦٣٨		
٥	أعمال وإنشاء طبقة سطحية من الخرسانة الإسفلتية على الساخن بسمك لا يقل عن ٥ سم بعد الدلك باستخدام سن الأحجار الجيرية تدرج ٤ ج وطبقاً للمواصفات وتعليمات المهندس المشرف و الفئة شاملة بالметр المسطح .	٦٩٣٨		
الاجمالى				

المقاول / الشركة